



بنك السودان المركزي

العنوان التلغرافي : البنك - تعنون المراسلات برسم المحافظ - ص . ب 313

التاريخ : 13 ذو القعدة 1431 هـ

النمرة / ب س م / إع ت ج م

الموافق : 21 أكتوبر 2010م

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2010/8)

الموضوع: قفل الحسابات وإعادة فتحها

في إطار مراجعة بنك السودان المركزي الدورية للضوابط الخاصة بالعمل المصرفي فقد

تقرر الآتي:

أولاً: إلغاء:-

إلغاء المنشور رقم (97/3) بتاريخ 1997/2/2

إلغاء التعميم الصادر بتاريخ 2001/5/16

إلغاء التعميم الصادر بتاريخ 2001/6/4

ثانياً: قفل الحساب لارتداد ثلاثة شيكات :-

لضمان وتعزيز الثقة في التعامل بالشيكات بين المتعاملين، فقد تقرر قفل حساب أي عميل ترتد له ثلاثة شيكات من حسابه أو حساباته طرف مصرفكم خلال فترة ستة أشهر، بحيث تبدأ الفترة الأولى من أول يناير من كل عام وتنتهي في 30 يونيو، ثم تبدأ الفترة الثانية من أول يوليو وتنتهي في 31 ديسمبر. كما تقرر اتباع الاجراءات الآتية عند قفل الحساب :-

1- إنذار العميل بقفل حسابه أو حساباته في حالة ارتداد شيك للمرة الأولى والثانية في

خلال الفترة المحددة أي في كل من فترتي الستة شهور المحدتين.

2- في حالة ارتداد شيك للعميل للمرة الثالثة يتم قفل الحساب.

- 3- إذا ارتد نفس الشيك اكثر من مرة يتم احتساب ارتداده لمرة واحدة.
- 4- في حالة إرتداد شيكات الكاونتر لعدم كفاية الرصيد يتم اظهار الشيك المرتد ضمن قائمة الشيكات المرتدة .

ثالثاً: إعادة فتح الحساب المقفول:

- 1- يكون القيد الزمني لاعادة فتح الحساب ثلاثة اشهر وستة اشهر إذا تم قفله للمرة الثانية ، وفي حالة ارتداد الشيكات بعد ذلك يتم قفله نهائيا دون إتاحة إي فرصة لفتحه مرة أخرى.
- 2- في حالة قفل حساب عميل لديه التزامات قائمة طرف المصرف يسمح فقط باضافة التوريدات الخاصة بسداد الالتزامات الي الحساب دون السماح بالسحب منه .
- 3- يتم سحب دفتر الشيكات الخاص بالعميل وإيقاف العمل ببطاقة الصراف الالي مباشرة بعد قفل الحساب .
- 4- تتم الموافقة للعملاء علي اعادة فتح الحساب الذي لم يتم قفله بصورة نهائية من قبل المصرف الذي قام بقفل الحساب دون الرجوع للبنك المركزي وفقا لشروط السلامة المصرفية التي يحددها المصرف وذلك بعد استيفاء المطلوبات الآتية :
- أ- أن يقدم العميل للمصرف طلب لاعادة فتح الحساب.
- ب- أن يتم ارفاق كشف حساب للعميل عن الثلاثة أشهر السابقة .
- ج- أن يتم ملا أستمارة اعادة فتح الحساب بين الفروع والرئاسة بدلا عن إستمارة بنك السودان بذات البيانات .
- د - أن تقدم توصية بالموافقة من مدير الفرع باعادة فتح الحساب .

رابعاً:

- أ- سوف تتم متابعة عمليات قفل واعادة فتح الحسابات بواسطة وحدة المقاصة الالكترونية بادارة التفتيش بنك السودان المركزي .

ب- علي كل مصرف ارسال قائمة شهرية باسماء العملاء الذين تم قفل حساباتهم بصورة نهائية الي إدارة التفتيش - وحدة المقاصة الالكترونية .
ج - سيتم تعميم أسماء من تقفل حساباتهم علي كافة المصارف كعملاء مقصرين ويحظر التعامل المصرفي معهم في كافة المصارف.

ع/بنك السودان المركزي

الحرم أحمد محمد مختار محاسن عبد الحفيظ حمد
إدارة الشئون المصرفية
الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

- معنون لكافة المصارف والمؤسسات المالية